

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار(12)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس الحادي والعشرون في مذكرتي كتاب الملتقى ملتقى المجد ابي البركات ابن تيمية - [00:00:05](#)

في احاديث احكام النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا وياكم الى ما يتعلق به في باب جواز المسح على العمامة من كتاب الطهارة نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:48](#)

نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب جواز المسح على العمامة عن عمرو بن امية الضمري رضي الله عنه قال - [00:01:12](#)

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ على عمامته وخفيه رواه احمد والبخاري وابن ماجة وعن بلال رضي الله عنه قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين والخمار - [00:01:28](#)

رواه الجماعة الا البخاري وابا داوود وفي رواية لاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امسحوا على الخفين والخمار وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح على الخفين والعمامة - [00:01:44](#)

رواه الترمذي وصححه. وعن سلمان رضي الله عنه انه رأى رجلا قد حدث وهو يريد ان يخلع خفيه. فامرهم سلمان ان يمسخ على خفيه وعلى عمامته وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ على خفيه وخماره - [00:02:04](#)

وعن ثوبان رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضعاً ومسح على الخفين والخمار رواهما احمد وعن ثوبان رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد - [00:02:25](#)

فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم شكوا اليه ما اصابهم من البرد فامرهم ان يمسخوا على العصائب والتساخين. رواه احمد وابو داود العصائب العمام والتساخين الخفاف هذه الاحاديث - [00:02:44](#)

سبعة ستة برواياتها دلت على ما ترجم عليه المصنف في جوازي المسح على العمامة المسح على العمامة جائز وهو سنة عند تحقق اوصاف هذه العمامة وجاء في الاحاديث انه مسح على العمامة - [00:03:02](#)

وعلى العصائب في امره لهؤلاء السرية ان يمسخوا على العصائب جمع عصاية وفي الرواية الاخرى على الخمار كلها بمعنى واحد والمراد بالخمار العمامة والمراد بالعمامة عمام العرب التي يعصبونها على رؤوسهم - [00:03:27](#)

في شق نزاعها عند الوضوء وهذا من يسر الشريعة وسماحة احكامها ان ما كان فيه المشقة فان المشقة تجذب التيسير والقاعدة الشرعية ان الامر اذا ضاق اتسع وانه لا واجب - [00:03:51](#)

مع عدم القدرة ولا محرم مع الاضطرار ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسير ما العمامة التي يمسخ عليها هل يمسخ على هذا المنديل الذي يغطي به الرأس - [00:04:13](#)

فان الاصطلاحات اللفظية ليست دين على الحقائق الشرعية الناس يسمون هذه الغترة او الشماغ يسمونها عمامة تجوزها والا فهي ليست العمامة التي يجوز المسح عليها وكذا ما اسفل منها ما يسمى بالطاقي او القولون سوة - [00:04:34](#)

لا يمسخ عليها لان القولون سوى كانت تلبس على عهد النبي عليه الصلاة والسلام ولم يأذن او يجز المسح عليها اذا ما هي العمامة التي يمسخ عليها العمامة التي يمسخ عليها عمامتان - [00:04:57](#)

عمامة الرجال اغطية النساء التي تغطي او تغطي به او بها رؤوسهن اما عمام الرجال فيشترط لها ان تكون ذات ذبابة اي انها تلف

وتكور على الرأس حتى يكون لها ذؤابة - [00:05:18](#)

او تكون مدار تحت الحلق وبهذين الامرين يكون نزع العمامة للمسح فيه مشقة والشريعة تدفع المشقة بما يناسب احكامها اذ لما كان فرض الرأس هو المسح كما قال جل وعلا في اية - [00:05:41](#)

الوضوء من سورة المائدة. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم

وارجلكم الى الكعبين ففي قوله جل وعلا وامسحوا برؤوسكم الرأس امانة نبت منه من الشعر والاذنان هو المسح - [00:06:06](#)

فجاز المسح على العمامة سواء ظهر بعض الرأس كما جاء في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان النبي مسح على الناصية

وعلى العمامة والناصية هو الشعر الظاهر في اعلى الجبهة - [00:06:35](#)

هذي تسمى بالنواصي او بالناصية او كان العمامة مشدود على جميع الرأس فلم يظهر منها شعر فهذي يمسح على العمامة يمسح عليها

بهذه الاحاديث وفي خمر النساء لا بد ان تكون ان يكون الخمار وهو غطاء الرأس - [00:06:53](#)

دائر تحت حلقهن اي انه تديره على رأسها وعلى اسفل حنكها لانه يمثل هذه الحالة يشق نزعها وكذا في البرد اذا شد من في البر او

في شدة البرد شد العمامة على رأسه - [00:07:19](#)

شدها ربطها جاز له المسح عليها اخذا من هذه الاحاديث البايئة التي بيانها واما المناديل او العمام التي يسهل نزعها كالتى على

رؤوسنا هذه فلا يمسح عليها لان نزعها ليس فيه مشقة - [00:07:43](#)

وانما امرها سهل ذكر في الحديث حديث عمرو بن امية الضمري رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على

عمامته وخفيه رواه احمد والبخاري وابن ماجة - [00:08:06](#)

المسح على الخفين يأتي الكلام عليه في تبويب مستقل وقوله رأيت النبي يمسح على الامام دل على ان هذا الفعل جائز بل دل على

انه سنة عند الحاجة اليه ولم يمسح عليه الصلاة والسلام على عمامته دائما - [00:08:25](#)

ولهذا قيدنا استحبابه بماذا عند وجود الحاجة آآ لهذا المسح. ومن الحاجة المشقة قال وعن بلال رضي الله عنه قال مسح رسول الله

صلى الله عليه وسلم على الخفين والخمار. رواه الجماعة الا البخاري - [00:08:43](#)

ابو داود والخمار هو هي العمامة فانها تسمى خمارا بطلق اللغة واللغة واسعة. لانها تخمر الرأس اي تغطيه وتستتره قال وفي رواية

لاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امسحوا على الخفين والخمار - [00:09:06](#)

امسحوا فعل ايش الامر فهل يدل ذلك على الوجوب الجواب لا كل امر خرج مخرج الارشاد فانه يدل على الاستحباب وبالتالي صار

هذا الارشاد صالفا للامر عن الوجوب الذي يأثم مخالفه - [00:09:30](#)

الى الاستفتاء الى الاستحباب والسنية التي يثاب فاعلها وليس معنى الحديث بالاجماع وجوب المسح على الخفين ولا وجوب المسح

على العمامة والخمار وفي حديث قال وعن المغيرة ابن شعبة وهو المغيرة ابن شعبة الثقفي رضي الله عنه - [00:09:53](#)

توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح على الخفين والعمامة. رواه الترمذي وصححه ومسحوا على الخفين والله اعلم كان ذلك

في غزوة تبوك فان حديث المغيرة اصل في هذا الباب كما يأتي ان شاء الله في موضعه - [00:10:17](#)

فان المغيرة كما في الصحيحين اهوى لينزع خفيه عليه الصلاة والسلام لما توضأ وقال دعهما فاني ادخلتهما ظاهرين او قال طاهرتين

وتوضؤه عليه الصلاة والسلام ومسحه على العمامة لشق لمشقة نزعها - [00:10:35](#)

قال وعن سلمان رضي الله عنه انه رأى رجلا قد احدث وهو يريد ان يخلع خفيه الحدث هنا هو الحدث الاصغر لان الحدث الاكبر لا

يكفي فيه المسح هذا الخفين وذا المسح على العمامة - [00:11:00](#)

لان فرض هذه الاعضاء التي هي ممسوحة في الوضوء فرضها في الغسل ايش الغسل والغسل يحول بينه وبينه الملبوس سواء كان

عمامة مشدودة او خمارا او كان جوربا قال فامره سلمان رضي الله عنه ان يمسح على خفيه وعلى عمامته - [00:11:19](#)

امره يعني ارشده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه وعلى خماره عندنا حديث عمرو بن امية بلال المغيرة

حديث سلمان حديث ثوبان هذي خمسة احاديث - [00:11:47](#)

في تشريعه صلى الله عليه وسلم المسح على العمامة كما في المسح على الخفين وها هنا سؤال ما الفرق بين المسح على العمامة والمسح على الخفين والفروق الاحكام دالة على فهمها وفقها - [00:12:06](#)

وهي من ادق مباحث الفقه كما ان مباحث العلل الى المتون والى الاسانيد من ادق مباحث علوم الحديث وقد ذكروا في الفرق بين المسح على العمامة والمسح على الخفين فروقا - [00:12:29](#)

ها يشهد فيها الهمم وفتقوا فيها اذهانكم ايه ايه يقول سعيد ان العمامة تمسحها بالايدين الثنتين ولو مساحة بيد واحدة ما تكفي يكفي هذا لا يكون فارقا مؤثرا. سم الفرق الاول - [00:12:49](#)

ان المسح على الخفين له مدة له مدة للمسافر وللمقيم كم مدته للمسافر ثلاث سنين ها؟ ثلاثة ايام موب ثلاثة اشهر ثلاثة ايام بلياليها هذا لمدة المسح للمسافر للخفين والجوربين - [00:13:31](#)

ومدة المسح للمقيم يوما وليلة. اما العمامة فليس لها مدة ليس لها مدة ولهذا لو عصب رأسه في برد استمر على الناس اسبوع عشرة ايام وهو شاد راسه ما ما نأمره بنزعها - [00:13:57](#)

وهذا يأتي ويحس به الناس في الاماكن الباردة جدا وعندنا في الجزيرة من يعيشون في البر فان البرد عنده مضاعف عن البرد في الحواضر معانا النعم والحمد لله الان متوالية - [00:14:18](#)

والارزاق متكاثرة وربما مر الشتاء وخرج فلم ينتبه له الناس انتباهها حقيقيا الفارق الثاني الجوربين لابد من ادخالهما على طهارة يمسخ عليها اما العمامة والخمر فلا يلزم فيها الطهارة لا يلزم فيها - [00:14:38](#)

الطهارة لان المسح من فروض الوضوء وقطعا المسح يكون قبله ايش موجب موجب الوضوء وهو الحدث الفارق الثالث ان الاحاديث في المسح على الخفين متواترة وحكي فيها الاجماع حتى قال الحسن البصري - [00:15:05](#)

فيه اي في احاديث المسح على الخفين اكثر من سبعين نقلا من قول النبي سلم ومن فعله واما الاحاديث في المسح على العمامة لم تبلغ مبلغ التواتر وانما دون ذلك بما يسميه العلماء بماذا - [00:15:32](#)

بالاستفاضة الفارق الثالث الرابع ترى الحساب عندهم يا عبد المنعم دققوا الحساب تطول العشرة اي نعم لان يختلفون الناس في المحاسبات الفارق الرابع ان العمامة لا يلزم ان تستوعب جميع الرأس - [00:15:55](#)

تغطية ولهذا مسح النبي على الناصية واتم على العمامة لا سيما اذا كان الشعر كثيرا يبلغ الى الكتفين واما في المسح على الخفين فلا بد ان يكون الجورب والخف ساترا لجميع - [00:16:18](#)

العضو الذي برضو الغسل فتاب عنه بعد لبس الجوارب والخفاف المسح اذا لا يلزم ستر جميع الرأس الفارق الخامس ان المسح على الجوربين جائز مطلقا وجدت حاجة او غير حاجة - [00:16:38](#)

الصيف في الشتاء المسح مطلقا لكن المسح على العمامة جائز عند حاجة فهو مناط بالحاجة ويلتفت الى ادنى حاجة الى ادنى حاجة في الموضوع الفارق السادس ان الجوربين والخفاف لها شروط - [00:17:05](#)

لها شروط والعمامة لها شروط مغايرة العمامة ان تكون مشدودة بان تكون ذات ذؤابة طرف وان تكون اه او تكون مدارة تحت الحلق وقد قلت لكم غير مرة ان اقرب ما - [00:17:34](#)

يشابه لبس العرب في العمامة عمائم اخواننا اهل السودان من العرب والافغان تلك الجهات من العجب ولتعرفوا ذلك انظروا الى اثر نزع العمامة ثم شدها على الرأس فيها نوع مشقة - [00:18:00](#)

قال وعن ثوبان رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ومسح على الخفين والخمار رواه رواهما احمد في حديث سلمان حديث ثوبان قال وعن ثوبان رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد - [00:18:24](#)

البرد هنا كلمة عامة وهو البرد النسبي معلوم ان الجزيرة لا يأتيها برد شديد كما يأتي الاطراف الشمال لكن يكفي البرد الذي يناسبهم وهم شدوا على رؤوسهم عمائمهم لان من اسباب الدفء ان يدفع ماذا - [00:18:47](#)

الرأس يدفع الصدر الظهر اشد عمائمهم وجدوا مشقة رضي الله عنهم حيث لما قدموا على النبي عليه الصلاة والسلام شكوا اليه ما

اصابهم من البرد قال فامرهم ان يمسحوا على العصاب - 00:19:11

والتساخين العصاب المجموع لانهم متعصبون عاصبون رؤوسهم وقاية لهذا البرد العصاب جمع عصابة وهي ما يشد على الرأس والخفين يأتي بيانها ان شاء الله فالاحاديث يفسر بعضها بعضا بان الذي يمسح عليه - 00:19:28

هو ما يشد على الرأس مما يشق النزاع منه ويدخل في هذه العمائم قياسا لها ما يلبس ما يلبسه الرعاة او الناس في البر من الصوف الذي يغطي الرأس واسفل - 00:19:54

الحنك ويظهر الوجه القبوع الذي يستر الرأس ويظهر الوجه وهو مدار تحت الحلق لان في نزعه مع البرد مشقة ويلحق هذا بالعمامة بجامع الشد على الرأس وان لم يكن ذو ذآبة لكن يكفيه انه مدار تحت الحلق - 00:20:20

قد يشكل على الناس قول الله جل وعلا في سورة المائدة وامسحوا برؤوسكم وارجلكم على القراءة وقراءة الاخرى وامسحوا برؤوسكم وارجلكم فعلى قراءة النصب ارجو لكم معطوفة على الوجه واليدين - 00:20:51

اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم فالارجل حكمها الغسل منصوبة عطفاً على غسل الوجه وغسل اليدين الى المرافق تأتي في قراءة الجر وامسحوا برؤوسكم وارجلكم - 00:21:12

واشبع المسألة بحثاً وتنظيراً من حيث اللغة ومن حيث الشعر ومن حيث الشرع العكبري الحنبلي في كتابه الجليل املاء ما من به الرحمن في اعرابي اية القرآن وذكر ان هذا الجر لانها مجاورة للمجروف - 00:21:37

قراءة الجر وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الرؤوس مجرورة حرف الجر الباء وجاورها الارجل عطفت عليها بحكم المجاورة واورد رحمه الله شواهد كثيرة من لغة العرب على ذلك لا ان فرض الرجل المسح - 00:22:03

كما ذهب الى ذلك الروافض بعض اهل البدع لان فرض الرجل بالاجماع الغسل متى يكون فرض رجل المسح اذا ستر القدمان بالخفين او الجوربين وهما طاهرتان نعم نعم ايه الخوذة - 00:22:27

التي يلبسها العسكر ليس تحت الحنك منها الا سير ما هو بيطهر المسح عليها الا الخوذات المتعلقة بالغازات يشق نزاعها عن الرأس وعن الوجه فهذه يمسح فيها على الرأس دون الوجه لان فرض الوجه الغسل - 00:22:56

في انواع من الخوذات تستخدم في الغازات وفي اه المتفجرات وفي النووي تكون مستوعبة للبدن كله اي نعم هذي لها حكم غير حكم الخوذة التي تحت الحنك الهاسير يربطها به. نعم - 00:23:25

سم ايه ايه اذا غطى الخمار او غطت العمامة بعض الوجه فلا بد من غسل الوجه. الوجه ما يكفي فيه المسح لابد من غسل الوجه والوجه كما بينا من من اه العرض من الاذن الى الاذن - 00:23:48

ومن الطول من منبت شعر الرأس غالباً لان بعض الناس اصلع او اجلى الجبهة من منابت شعر الرأس في العادة الى ما استرسل من اللحية هذا المغسول وان ستره شيء من الثياب او العصاب او الخمر - 00:24:16

لابد من غسلها اي نعم ها ايه الاحاديث ما فرق بين الصيف والشتاء نعم يجوز في الصيف ويجوز في الشتاء لكن ما هو بيمسح على شماغ وعليه عقال هذا ما يمسح عليه - 00:24:35

سم لابد من المسح لان مفروض الوضوء المسح من فروض الوضوء. تمام الحمد لله. نعم قال رحمه الله باب مسح ما يظهر من الرأس غالباً مع العمامة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضعاً فمسح بناصيته وعلى العمامة والخفين متفق عليه - 00:24:59

هذا التبويب من اه المصنف رحمه الله تنويع في الفقه تنويع لا يلزم في المسح على العمامة ان يظهر بعض الشعر لا يلزم ذلك ولهذا لو سترت العمامة جميع الرأس صح المسح عليه - 00:25:31

ولو ظهر بعض الشعر مسح على الشعر ثم اتم المسح على اكثر الرأس في حديث المغيرة ابن شعبة وما ذهب اليه بعض الفقهاء رحمهم الله من اشتراط ان يكون المسح على العمامة - 00:25:54

ان يكون معه مسح على بعض الشعر اخذاً بهذا الحديث لكنه غفلوا عن الاحاديث الخمسة السابقة الدال على ماذا؟ على المطلق مطلق

المسح فان في الحديث الخمسة السابقة ليس فيها انه مسح على الناصية - 00:26:10

وانما انه مسح على العمامة اللهم صلي وسلم عليه. نعم قال رحمه الله باب غسل الرجلين وبيان انه من انه الفرض. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال تخلف - 00:26:29

رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا قال فنأدى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثة متفق عليه. اللهم صلي وسلم عليه. نعم. ارهقنا العصر اخرناه - 00:26:48

ويروى ارهقنا العصر بمعنى دنا وقتها. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار. رواه مسلم - 00:27:08

وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً توضأوا ولم يمس اعقابهم الماء فقال ويل للاعقاب من النار. رواه احمد. ولم يمس اعقابهم - 00:27:24

ان مفعول يمس والفاعل الماء لم يمس اعقابهم الماء يعني لم يبلغوا الماء الى اعقابهم نعم اي نعم احسن الله اليكم قد يكون مفعول يا شيخ مفعول به؟ لا العقب العقب هو المفعول - 00:27:42

الماء هو الفاعل. الماء الفاعل. ايه نعم. احسن الله اليك ولم يمس اعقابهم الماء فقال ويل للاعقاب من النار. رواه احمد. وعن عبد الله ابن الحارث رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:28:05

ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار. رواه احمد والدارقطني وعن جرير ابن حازم عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على - 00:28:23

ظهر قدميه مثل موضع الظهر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك. رواه احمد وابو داود والدارقطني. وقال تفرد به جرير ابن حازم عن قتادة وهو ثقة - 00:28:39

في هذا التبويب بوب عليه رحمه الله بقوله باب غسل الرجلين وبيان انه الفرض مر علينا ان الوضوء كم فروضها ايه يقول ناصر ستة نبهه صادز ولا مزودهن زودهن كم صارن - 00:28:56

اه ما شاء الله ها يقولون الاخوان ثمان تخليه حراج بينكم ها ايه وش هي الستة الاربعة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:29:23

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم هذي وين؟ هاي في القرآن اربعة الترتيب والمواالة. ستة اجلاصر ما زودهن يقول اخونا انهن ثمانية ها عطنا الثنتين نكرها مرتين فروض الوضوء ستة ومنها غسل القدمين الى الكعبين - 00:29:54

لقوله جل وعلا وارجلكم الى الكعبين فهذا فرض بغسلها وانعقد على ذلك الاجماع فاذا كان فرض الرجلين الى الكعبين الغسل فلا بد من استيعاب هذا العضو بالماء ولما كان العقب - 00:30:28

وباطن القدم بعيد عن العين فقد يلحقه النقص في اتمامه وش يقولون؟ اللي بعيد عن العين بعيد عن ايش عن القلب صحيح او مهوب على كل حال اي نعم نبه النبي صلى الله عليه وسلم الى - 00:30:50

غسل جميع القدم والا يغفل عما بعد عن العين من المغسولات فان العاقب وكذلك باطن القدم وكذلك المرفق بعيدة عن العين فامر بتفقدتها عليه الصلاة والسلام على ذلك الوعيد كما يأتي في الاحاديث - 00:31:13

وفي هذا رد على الرافضة الذين قالوا ان فرض الرجلين للمسح وعندهم الكعبان هما راس المشط هذا هو الكعب مخالفة للشرع ومخالفة للغة العرب ولا غروة فان العجمة عجمتان عجمة اللسان وعجمة فهم - 00:31:39

نسأل الله العفو والعافية قال وعن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة كم هي سفرات النبي عليه الصلاة والسلام - 00:32:01

سفراته كم هي انا ما قلت ما هي اقول كم هي هنا لا اعطينا وحدة الجواب راح يعدهن سفرة كذا اقول كم هي؟ ها يا عبد الله يا مجذوب اربع سفرات - 00:32:21

اربعة ها موافقة؟ ايه وش هي طيب والعمره والهجرة اي ثلاث الله يخلف على الموافقة ها وسفراته في غزواته سفراته عليه الصلاة والسلام خمس وبعد البعثة اربع فسافر للتجارة مرتين - [00:32:39](#)

مرة وهو صغير مع عمه ابي طالب والمرة الثانية سافر في تجارة مالي خديجة رضي الله عنها قبل ان يتزوجها في سنة وعمره وقتئذ اربع وعشرون سنة صلى الله عليه وسلم - [00:33:15](#)

وهذا الذي استدعى ان تخطبه خديجة الى نفسها ان خديجة لما رأت من دله وامانته وبره وصدقه عليه الصلاة والسلام ارسلت له احدى صويحاتها تعرض نفسها عليه فقبل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:36](#)

بعدها اشار مستشار اعمامه و اشاروا عليه لان خديجة امرأة حسبية نسيبة عاقلة فاضلة وذهب اعمامه يخطبونها من يخطبونها لرسول الله من اهلها سفراته بعد البعثة اربع سفرات وربما نتجاوز بالخامسة اشهرها واعظمها - [00:34:03](#)

التي غيرت وجه الدنيا سفرة الهجرة وسفراته في حجه وهي واحدة وفي عمرته وهي ثلاث وسفراته الكثيرة في غزواته وعدتها التي غزا بها بنفسه ثماني عشرة غزوة. صلى الله عليه وسلم - [00:34:35](#)

اما بعوث وسراياه التي بعثها فنافت على الثلاث مئة ربما نقول سفرته للاسراء ثم المعراج وهذي سفرة خاصة لكن هي في معنى السفر قطع المسافات الطويلة في الوقت اليسير لكن لم يكن فيها ترخص برخص السفر - [00:35:00](#)

اللهم صلي وسلم عليه اذا ما في سفرة يتمشى للسياحة سياحته في الجهاد في سبيل الله صلى الله عليه وسلم وسفرته للاعتبار في الارض داخله في هذه السفرات هذا سفرات في الاعتبار في الارض - [00:35:25](#)

ولما توجه الى تبوك سأل الخريج الدليل عن طريق لا يدخلهم الى بلاد الحجر كان الوقت حارا جدا وقال ليس ثمة الا هذا الطريق يا رسول الله طريق الساحل بعيد - [00:35:51](#)

وطريق الشرق يمر على الرمال رمال عالج وهذي مشقة فلما لم يكن الا المرور بديار الذين عذبوا مر بها عليه الصلاة والسلام مسرعا في نهار واحد مقنعا رأسه خاشعا خائفا على امته ان يصيبهم ما اصاب - [00:36:15](#)

او ما تمود وفيها قال عليه الصلاة والسلام لا تدخلوا ديار الذين ظلموا انفسهم الا وانتم باكين او متباكين ولما ذكر له ان من اصحابه من عجن عجين خبزة من بئر هذه الارض المعذبة - [00:36:43](#)

امر صلى الله عليه وسلم بالقائه قالوا او نعلفه دوابنا قال او ذاك عليه الصلاة والسلام هذا هديه ومن اراد هديه فهذا هو ومن اراد هواه الله ربنا ورب هذه سفرات النبي عليه الصلاة والسلام - [00:37:05](#)

التي ينتبه لمثلها وهي كلها سفرات للمقاصد الشرعية ومن ذلك قسم العلماء السفر الى كم قسم الى ثلاثة اقسام الاول سفره طاعة وهذه كل سفراته صلى الله عليه وسلم للطاعة - [00:37:28](#)

واذن لاصحابه ان يسافروا الدعوة الى الله كما بعث الى الانحاء والاطراف حتى بعث الى اليمن احد عشر من اصحابه كلهم علماء ما فيهم ضعيف العلم ولا قال للصحابة يلا اطلعوا معهم دربوا روسكم معهم - [00:37:59](#)

لأكلهم الذين بعثهم علماء بعث عبد الرحمن جبنا صخرة الدوسي ابا هريرة الى دوس بعث معاذ الى صنعاء وتعرز ونواحيها. بعث بعث عبدالله ابن قيس ابا موسى الاشعري الى ساحل اليمن زبيد - [00:38:23](#)

ونواحيها بعث ابا عبيدة الى نجران بعث عليا الى شرق اليمن شوبة ونواحيها اللهم صلي وسلم عليه النوع الثاني سفر سفر مباح قال ومنه السفر تجارة كما اذن لذلك صحابته - [00:38:44](#)

والسفر للصيد والسفر للتنزه هذا مباح والثالث سفر معصية السفر لقطيعة الرحم او للمعصية يسافر حتى يطق فلان بعض الناس فيه شر وفي حقد يروح يعني حتى يضرب فلان ويرجع - [00:39:09](#)

ومنه السفر لارض الخنا والزنا كما للاسف يقع عند ابناء المسلمين المحافظين تغليباً للشهوة شهوة الفرج او شهوة شرب الخمر واشنع من هذا وهذا السفر الى بلاد الفتن في الدين - [00:39:37](#)

كالسفر للحوق بداعش والقاعدة من الخوارج وان ظنه امله انه قربة لكنه والله سفر معصية وكل سفر معصية على الصحيح لا يجوز

ان يترخص فيه المسافر وبرخص السفر شيخنا رحمه الله الشيخ ابن باز - [00:40:04](#)

وجمع من اهل العلم اجازوه لانه يترخص لكن مع ائمه ما عليه الجمهور هو حرمة هذا السفر وبالتالي الشريعة لا تعين على منكر لا تعين العاصي على معصيته اي نعم - [00:40:27](#)

هذا للدعوة نعم صحيح سفره للطائف بالدعوة الى الله عز وجل لعله ان يجد من يناصر ومنه سفراته بعد البعثة وقبل الهجرة الى اسواق العرب فان عكاظ وراء الطائف انه يشهده في كل سنة - [00:40:57](#)

يعرض نفسه على القبائل صلى الله عليه وسلم اما مجنة ودي مجاز فانهما ليسا سفرا لانهما قريبان من مكة اسواق العرب المشهورة اربعة سوق عكاظ وسوق مجنة وذي المجاز وسوق المغمس - [00:41:17](#)

بعد الحج يجتمعون في المغمس بعد قضائهم الحج يتفخرون مقاصدون يهايطون في مآثر ابائهم واجدادهم ولهذا عابهم ربي في آيات الحج في سورة البقرة فقال جل وعلا فاذا قضيتم مناسككم - [00:41:42](#)

فاذكروا الله كذكركم اباؤكم او اشد ذكرا فمن الناس هذه في العرب من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق تفسيرها كانوا اذا فرغوا من الحج - [00:42:04](#)

نفر من منى الى المغمس شرقي عرفات ومكثوا فيه مددا تتفاوت يذكرون فيها مآثرهم ومفاخرهم ومدح الله اهل الايمان بما ارشد اليه نبي الاسلام عليه الصلاة والسلام لينفرن احدا حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف - [00:42:21](#)

قال جل وعلا فاذا قضيت ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة في الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب اي سريع الجزاء - [00:42:46](#)

كلا بما يليق به يقول ابن عمر رضي الله عنهما تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فادركنا وقد ارهقنا العصر. ارهقنا يعني آآ اخرنا العصر اخرناها - [00:43:01](#)

فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا مهوب يمسحون بالمسح من غير غسل لكن لا يبالغون بغسل القدمين لان الغسل اخر ايش اخر فروض الوضوء المغسولة يتسامحون في المسح فيها لان الوقت ادركه - [00:43:24](#)

فقال عليه الصلاة والسلام مناديا باعلى صوته ويل للاعقاب من النار والى الاعقاب من النار والى الاعقاب من النار وقد حصل منه هذا بلفظه وفي موضع اخر انه امر من ينادي - [00:43:48](#)

ويل للاعقاب من النار. وويل وعيد اختلف العلماء فيه ف قيل انه لا مفهوم له وقيل ان ويلا واد في جهنم من شدة حره لو سيرت فيه جبال الدنيا لذابت وقيل انه جهنم نفسها - [00:44:06](#)

لان من اسمائها ويل وجهنم لما كانت عظيمة رهيبة تنوعت اسمائها في القرآن كما الجنة لما كانت عظيمة جليلة نوع الله اسماءها والدار الآخرة لما كانت دارا حقيقية جاء في القرآن - [00:44:30](#)

لها اكثر من ثلاثين اسم شيخنا الشيخ صالح إبراهيم البليهي رحمه الله قال تتبعته في القرآن واذا هي اسماء القيامة نافت على الثلاثين اسما ذكر مثل هذا ابن جرير تبعه ابن كثير رحمهم الله - [00:44:50](#)

ولما كان الله جل وعلا اعظم من كل عظيم فلا حد لاسمائيه ولا لصفاته لكن تعبدنا في هذه الشريعة الشريعة الاسلام بتسعة وتسعين اسماء وذا كل عظيم تتعدد اسماءه تعدد الاسماء - [00:45:10](#)

وما ينتج عنها من النعوت والواصف دلالة على عظم هذا المسمى ويل للاعقاب من النار دل على ان من لم يسبغ وضوءه يتم غسله متوعد بالويل ودل على ان عدم تفقدي - [00:45:34](#)

اعضاء الانسان البعيدة عن العين ان ذلك يوقعه في الكبيرة في كبيرة من كبائر الذنوب ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه - [00:45:57](#)

فقال ويل للاعقاب من النار وهذا من حسن دله عليه الصلاة والسلام لم يشهر بهذا الرجل لم يشهر به وانما قال كلمة تنفعه وتنفع غيره ويحصل منها ايش؟ ازالة هذا المنكر - [00:46:17](#)

وفي هذا الحديث والذي قبله وما يأتي بعده امره صلى الله عليه وسلم بالمعروف ونهيه عن المنكر بقوله وبفعله عند وجود سببه قال وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما توظؤوا ولم - [00:46:37](#)

يمس اعقابهم الماء فقال ويل للاعقاب من النار محمولة الاحاديث على تعدد الاحوال ومحمولة على انها لحديث جابر مع حديث ابن عمر السابق والظاهر انها متعددة في الاحوال لكثرة سفراته وكثرة ما يراهم عليه الصلاة والسلام - [00:47:02](#)

قال في الحديث الرابع عن عن عبد الله ابن الحارث هذا عبد الله ابن الحارث ابن جزء الزبيدي المصري وهو ممن دخل مصر فاتحا لها فمكث فيها حتى قالوا انه اخر الصحابة موتا في مصر - [00:47:30](#)

قيل مات سنة ست وثمانين وقيل خمس وقيل سبع وثمانين وعبد الله ابن الحارث ابن جزء يغاير عبدالله ابن الحارث في تابعيين اثنين احدهما قارب في الوفاة والثاني تأخرت وفاته الى سنة تسعة وتسعين - [00:47:53](#)

وعبد الله ابن الحارث هذا زعم بعض المتعصبين للامام ابي حنيفة انه انه لقيه لقيه فيكون عنده ابو حنيفة بهذا صحابي والقول الصحيح ان ابا حنيفة لم يلق عبد الله ابن الحارث - [00:48:16](#)

رضي الله عنه ولم يلق احدا من الصحابة على وجه ثابت اذ معدود ابو حنيفة من كبار اتباع متابعين وليس معدودا من الصحابة على الصحيح عند المحققين قال وعن عبد الله ابن الحارث - [00:48:37](#)

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار. رواه احمد والدارقطني في هذه الزيادة ورد للاعقاب كما سبق في الاحاديث - [00:49:00](#)

وبطون الاقدام هذه الزيادة من النار هذا الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال رجاله ثقات رواه احمد احمد ورواه الدار قطني وسكت عليه على غير عادة الحافظ الدار القطني فانه رحمه الله - [00:49:20](#)

منتبه متخصص في العلل ويعد اهل العلم سكوت الدار قطني على الحديث من جنسي قبوله قبول الاحتجاج به اذ لو كان فيه علة فما تركه وهو صاحب كتاب العلل المشهور رحمه الله - [00:49:47](#)

حتى انه اعل الفاظا في صحيح مسلم في كتابه الذي صنفه بمسمى الالتزامات والتتبع طيب هذه الزيادة يقول شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله انها جيدة لا بأس بها ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار - [00:50:10](#)

والنظر يدل عليها فان العقب بعيد عن العين. وابعد من العقب وايش باطن القدم ولهذا ينتبه المتوضى عند غسل قدمه وعند غسل يديه الى المرفقين يتحرى المواضع البعيدة عن عينه - [00:50:31](#)

فيصبغها بالوضوء ويمر عليها الماء والغالب الذي يحصل من فعل الناس مع حرصهم انه قد يتخلف منها جزء الحلقة قدر الدرهم قدر الظفر يغفل عنها اما المتتبع غسل وضوء المستحضر في هذا نيته - [00:50:55](#)

فانه ينتبه لهذا ولا يحصل منه هذا البياض قال وعن جرير ابن حازم عن قتادة عن انس ابن مالك عرفنا من طريقة المصنف انه اذا ساق الاسناد ليه يسوقه في علة - [00:51:19](#)

ينبه فيها هذي طريقة المصنف المجدي رحمه الله في سوق الاسناد عن اه تابعي او تابعي عن الصحابي وهنا جرير ابن حازم يروي عن قتادة وابن دعامه السدوسي الذي يروي عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:51:37](#)

ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توظأ وترك على ظهر قدمه مثل موضع الظفر على ظهر قدمه يعني مكان بين فقال له النبي عليه الصلاة والسلام ارجع فاحسن وضوءك - [00:51:59](#)

دل على ان من ترك شيئا لم يغسله فانه لم يحسن الوضوء وما معنى ان يحسن الوضوء فيغسل الجزء الذي لم يصبه الماء ولو اقتضى ذلك ان يعيد الوضوء مرة اخرى - [00:52:18](#)

فمثلا توظأ وبقي قدر الدرهم في عقبه او في باطن قدمه يصيبها بالماء ما دام انه لم تجف اعضاؤه فان جفت يعيد الوضوء من جديد ان جفت بنفسه بان جففها ونشفها او جفت مع طول العهد لانه تخلف فرض - [00:52:36](#)

الموالاة والموالاة هو الا يؤخر قصد عضو حتى ينشف ايش الذي قبله مثل ماذا يتوضأ ويوم جا لغسل الرجلين رن جواله وفتح

الجوال قاعد يسولف دقها سمانية على ما يقولون سولف - 00:53:02

يبس غسل وجهه ويبيست يده باقي رجلي وقام ورش الماء على رجله يقول لا سلامتك اعد الوضوء. لتخلف ماذا؟ فرض الموالة نعم تعرفون دق السمانة ولا ما تعرفونها هذه لهجة عامية - 00:53:24

يبي يسولف اي نعم سم ايه ايه ان كان الاعضاء كلها فيها بلل يكفيه ما يحتاج لان هذا تابع واذا كان لا يبس منها شيء الله لا يهيئه ويعيد الوضوء - 00:53:44

نعم سم قال رحمه الله باب التيمن في الوضوء عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله - 00:54:09

متفق عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لبستم واذا توضأت فابدأوا بميامنكم رواه احمد وابو داود هذان الحديث ان حديث ابي هريرة وقبله حديث عائشة رضي الله - 00:54:27

عنهما ترجم عليه المصنف بقول باب التيمن في الوضوء ان يبدأوا بميامنه في وضوءه والبدء بالميامن في الوضوء من السنن المؤكدات لانه فعل فعله النبي عليه الصلاة والسلام وداوم عليه - 00:54:47

وهذا الفارق بين السنة المؤكدة وغير المؤكدة السنة المؤكدة هو كل قول او فعل فعله النبي من غير ايجاب وداوم عليه والدوام اما بجميع احواله او باكثر احواله كل هذا يسمى مداومة - 00:55:07

ولهذا الرواتب في الصلوات وش حكمها؟ سنة ايش مؤكدة في غير السفر قالوا ان الرسول لم يداوم في السفر الا على ركعتي الفجر وصلاة الوتر اللهم صلي وسلم عليه ومن ذلك التيمن في الوضوء - 00:55:29

بان يغسل الاعضاء اليمنى قبل اليسرى هذه سنة وعليه لو غسل اليد اليسرى قبل اليمنى او غسل الرجل اليسرى قبل اليمنى جاس لكن السنة المؤكدة ان يبدأ بغسل ماذا اليمنى - 00:55:46

قبل اليسرى هل هذا مطلق يا اخواني الجواب لا الطواف بين الصفا والمروة لو بدأ بالمروة يصح لا بد ان يكون البدء بالصفا لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث - 00:56:08

جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنهم ان النبي قال ابدأ بما بدأ الله به لما خرج من آآ المسجد من الصفا من بابه قال ان الصفا والمروة من ابدأ بما بدأ الله به - 00:56:29

دل على انه لو بدأ بالمروة لم يصح. بدأه بالمروة ولا يحسب هاكا الشوط لا تستغربون يا اخواني فان من الناس من هو مقررود يروح للبعيد نخلي القريب والاقرب للكعبة وشو - 00:56:53

الصفا نسأل عن هذا كثير في الحرام يقول رحت للمروة بديت من المروة ليه؟ لان الشيطان يلعب على الناس فهو في جهاد مع العبد الا يؤمن فاذا عصاه وامن جاء يجاهده الا يؤدي الفرائض - 00:57:10

فان عصاه وادى الفرائض اتاه في الوسوسة والاشغال في هذه الفرائض وانظروهم في المناسك مثلا كيف يهتم الناس بما لم يؤمر به ولا لا ينقلون الحصى من عرفة انا ما ثمنت الا السنة الاخيرة شنو معهم من عرفة - 00:57:31

العادة نشوفهم اميزوا في مزدلفة يلقتون الحصى شوي في مكة اكثر ما كثر الله في مكة وشو؟ الحصى الذي لم يؤمر به يشغلهم الشيطان فيه وما امروا به يشغلهم عنه - 00:57:54

او بمعنى اخر يجعلهم يخالفون الفعل فانظروها في المنهيات الرجال امروا بماذا لتقصير الثياب قاموا يرخونها يا اخواني والنساء امرن بماذا؟ بارخاء الثياب وما اسرع ما رفعناها والرفع متسارع ما هو بشوي شوي - 00:58:11

تري الى عهد ما هو ببعيد واسألوا اسألوا خواتكم انتم يا وحريكمم انتم يا الكبار وانتم يا شباب اسألوا امهاتكم يستعيبون ان المرء يظهر تظهر قدمها وهي تمشي ورفعنا الثياب الى اين - 00:58:38

الى الكعبة ثم رفعناها الى انصاف الساقين ثم الى الركبتين الباقي من معلمكم عاد نسأل الله العفو والعافية هذا واقع للاسف وهذا كله من حبال الشيطان في الأمور وفي المنهيات - 00:58:56

[illegible]

اكثر احواله ثلاثا لكن ثبت عنه غير مرة - 01:08:00

مرات عديدة مرتين مرتين. ومرات عديدة مرة مرة. مرة واحدة هذا في المغسولات لا في المسوحات وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من عمرو بن شعيب عمرو بن شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن عاص - 01:08:24

عن ابيه عن جده عن ابيه محمد عن جده آ عمرو بن عبدالله بن عمرو بن العاص وسبق لنا ان هذا ان هذا الاسناد تكلموا فيه فان اكثر المحدثين من متقدمين يضعفون حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 01:08:46

ومنهم من يحسنه وشيخنا الشيخ بن باز رحمه الله له فيه اختيار وافق حول عدد من المحققين وهو ان الاسناد اذا صح الى عمرو بن شعيب الاسناد بعد ذلك هو حسن - 01:09:11

وهذا الحديث بالذات المتكلمون على حديث عبد الله بن عمرو في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه جده لم يتكلموا عليه بنقد كما ذكر ذلك الشراح فيكون من قبيل الاحتجاج به - 01:09:29

ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي يسأله عن الوضوء فاراه اي علمه الوضوء ثلاثا ثلاثا وعلى هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم والحديث كما يقول الشيخ - 01:09:45

حديث جيد لا بأس به قوله عليه الصلاة والسلام من زاد فقد تعدى واساء وظلم وش يدل هذا على التحريم على التحريم طيب ليش المصنف يقول وكراهية ايش؟ ما جاوزها - 01:10:08

لانه قد يزيد على الثلاثة بحاجة لعارض كأن يكون على عضوه طين ما يجيه مرة ومرتين او شحم او عليه وشو؟ عجيب كل الناس خبازين لا لكن لا صاروا بالبر ما عندهم خبازين يزيلون قرص - 01:10:30

قد يعلق بيده من العجين ما يعلق ما تكفيه غسلة ولا غسلتيه ها وكذلك المرأة من اول اللي تعجن الحين ما تعجن المرة. الله يخلف الله يخلف على المسلمين الا من رحم الله - 01:10:56

ولهذا اذا كان تكرار الغسل في حاجة ليس للعبادة في حادث التنظف التكرار هنا وشو ليس للتعبد وليس من التنظف لكن مع الكراهة اما تكرارها للتعبد فهذا حرام لقوله صلى الله عليه وسلم فقد تعدى - 01:11:15

واساء وظلم وهذا من الغلو الوضوء وفي الغسل الذي نهت عنه الشريعة فان الشريعة نهت في الغلو اصلا ونهت في الغلو افرادا فمن الغلو في الافراد هذا ومن الغلو في افراده الزيادة على - 01:11:40

سبعة احجار في رمي الجمار او الزيادة في احجامها على هذا غلو في افراده والغلو في اصله في المنهي عنه في القرآن يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ذكرها الله في النساء في موضعين - 01:12:03

وفي اخر هود ولا تطغوا ولا تطغوا الطغيان هو الغلو وفي حديث ابي ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايها الناس امثال هؤلاء فارموا - 01:12:22

واياكم والغلو في الدين اخرجته الخمسة وصححه ابن خزيمة ابن حبان والحاكم ابن مسعود في مسلم هلك المتنطعون هلك المتنطعون الك المتنطعون نعم قال رحمه الله لحظة سم محتمل يسأل عن حديث عبد الله ابن زيد ابن عاصم هل هو مختصر من

الحديث الطويل؟ او ان حديث اخر؟ محتمل هذا وهذا - 01:12:37

ومرنا في حديث الطيف رواياته انه غسل عليه الصلاة والسلام كم؟ مرتين مرتين لانه ممن روى صفة وضوءه عليه الصلاة والسلام تفصيلا سم ايه يعني نوع في المضمضة مرة وفي الاستنشاق ثلاث مرات - 01:13:15

ويوم غسل الوجه وغسل عشر مرات ترانا حنا مبليين بناس موسوسين فالجواب ينفع انا بعطيك الجواب لو نوع في المغسولات شي مرة وشي مرتين جاس لان دليل عموم السنة دال عليه - 01:13:41

لكن الزيادة على الثلاث منهي عنها في عضو واحد او في جميع الاعضاء والذي اوصي به من بلي بالوسواس حتى يسد هذا الباب ان يعود نفسه على ان يتوضأ كم - 01:14:02

مرة مرة فان من اعتاد ذلك تكفل في وجه الشيطان تكفل فيه بالفعل عصاه لان الموسوس ما يجنعه مرة ولا مرتين الخزان واشترى

الدنما وهو ما خلص من وضوءه نعم - [01:14:15](#)

نسأل الله العفو والعافية الله يعافيههم ولا يبلانا يا اخواني نعم سم ايه النبي عليه الصلاة والسلام في حديث جابر لم يكملها ان الصفا والمروة من شعائر الله بالجواب لا تعجل علي - [01:14:37](#)

قال ان الصفا من شعائر الله. ثم قال ابدأ بما بدأ الله به بعض العلماء قالوا يقرأوا الآية حتى يتمها وذكروا انه جاء ذلك في بعض

الروايات لكن ليست في حديث جابر في صحيح مسلم - [01:15:06](#)

ويقرأ الآية كاملة ان الصفا وامرت من شعائر الله من حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكم عليم والعوام يقرؤونها كاملة ليش - [01:15:25](#)

كانت هكذا في كتيبات منعت الحمد لله الان ادعية الاشواط يرفعوا راسهم شافوها مكتوبة على محيط القبة التي على الصفا الذي جاء في صحيح مسلم ان يقرأ الآية الى قوله من شعائر الله - [01:15:40](#)

وفيها كفاية والحمد لله ها الاسباغ نعم الاسباغ هو الاتمام فيحصل الاسباغ بغسلة واحدة يحصل الاسباغ بغسلة واحدة كما قد

يحصل الاسباغ بالثنتين كما قد يحصل النقص في الثلاث ولا لأ - [01:16:01](#)

قد يغسل ثلاثا ولا يسبق. يبقى بياض في مرفقيه في عقبه في باطن قدمه حتى بعضهم في وجهه اللي يهوجس يفكر ما يستحضر

هذا قال رحمه الله باب ما يقول اذا فرغ من وضوءه - [01:16:28](#)

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [01:16:51](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء. الله اكبر. رواه احمد ومسلم وابو داود ولاحمد وابي داود في رواية من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع نظره الى السماء فقال - [01:17:04](#)

وساق الحديث ترجم رحمه الله على هذا الحديث بابا قال باب او باب ما يقول اذا فرغ من وضوءه وهذا التبويب لشرف الثواب

وعظيم النوال المترتب عليه وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذكر بعد الوضوء اربعة انواع من الذكر - [01:17:23](#)

ساق المصنف اثبتها في حديث عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم الكلام لامته في مجموعها من احد يتوضأ فيصغ فيسبغ الوضوء ان يتمه - [01:17:48](#)

ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء فهذا الوعد الكريم والثواب الجزيل على من اسبغ الوضوء - [01:18:09](#)

وقال هذا الذكر بعده فاذا لم يسبغ الوضوء وجاء بهذا الذكر لا يستحق هذا الوعد. لان الجملة شرطية واذا اسبغ الوضوء ولم يأتي بالذكر لم يستحق هذا الوعد الكريم وفيه فضل الشهادتين - [01:18:29](#)

بانهما من اسباب ان يدخل الجنة من ابوابها الثمانية يخير اية باب شاء وقد دلت السنة على ان ابواب الجنة ثمانية كما دل القرآن على ان ابواب النار كم سبعة - [01:18:48](#)

فسبحان من غلبت رحمته عذابه الجنة رحمة الله المخلوقة والنار عذاب الله المخلوق والجنة لها ثمانية ابواب باب للصلاة وباب للزكاة وباب الريان وباب هو باب الصيام باب الرؤيا وسائر الابواب - [01:19:10](#)

وابواب الجنة ابواب عظيمة اول من يدخلها نبينا عليه الصلاة والسلام فان اهل الجنة يجتمعون على ابوابها لم يؤذن لهم الا ما جاء في السبعين الف اذا تجمعوا على على الابواب - [01:19:36](#)

لم تفتح لهم حتى يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ بحلقة الباب ويستشفع الناس بدخولها وتفتح له الملائكة بك امرنا اول من نفتح وهذه من الشفاعات الخاصة به عليه الصلاة والسلام - [01:19:56](#)

شفاعة الخمس السابقة ففيه فضل هذا الذكر ان يقول بعد فراغه من وضوءه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله

رواية انه يرفع رأسه الى السماء - [01:20:14](#)

رواية فيها ضعف فان رفع من غير تقصد العبادة فلا بأس ان رفع السبابة ايضاً لا بأس لانه توحيد الذكر الثاني ان يقول ما جاء في

رواية اهل السنن الترمذي وغيره - [01:20:34](#)

اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين الذكر الثالث ما رواه احمد والنسائي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

توضأ قال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [01:20:51](#)

كفارة ايش المجلس فانه يستحب قوله متى؟ اذا فرغ من الوضوء الذكر الرابع ما جاء في حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه

قال حملت وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة لما توضأ قال اللهم اغفر لي ذنبي وبارك لي في - [01:21:09](#)

رزقي ووسع لي في داري حديث رواه احمد وابن ابي شيبه وابو يعلى الطبراني في الدعاء وصحح الحديث النووي في الاذكار وابن

القيم في الهدي وابن الملقن في البدر المنير - [01:21:33](#)

ان كان ضعفه ابن حجر وغيره هذي اربعة انواع من الذكر عقب الفراغ من الوضوء يستحب للمؤمن ان يأتي بها نقف على هذا الموضع

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:21:52](#)

سم استحضر النية فضل واجر. وليس شرط في الوضوء ليس شرط الاستحضر فظل اهي يستحضر النية هذا اجر اما نية رفع

الحدث التي قبل الوضوء هذا شرط والله اعلم اشهد ان لا اله الا الله اكبر - [01:22:08](#)

ايه ما يخالف نقول اشهد ان لا اله الا الله. ايه وان واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايه وحده لا شريك له جاء فيه هذا وحده لا

شريك له وجاء بدونها - [01:22:39](#)

الالفاظ متنوعة. ما يخالف لكن لا يفوتك الرابع الاربعة هذي احرص عليهن لان الوضوء متكرر. صح. وكلما جاء الانسان بافضل قول

وافضل فعل فيما يتكرر العبادات كلما ثبت على الحد الاعلى - [01:23:00](#)

- [01:23:17](#)